Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (25) لسنة (2014)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الإثنين 17 ربيع الثاني 1435هجرية، الموافق 2014/2/17 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أميـــن معروف الجنـــد — " " " "
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — " " " "
4. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلـــس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من الشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية المحدودة

ضـد

المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية

بشأن المناقصة رقم (2013/18) **والخاصة** بتوريد عدد 31محطة NG-SDH مع التدريب

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتأريخ 2013/12/26م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية تضمنت الطعن في قرار إرساء المناقصة المذكور أعلاه على شركة هواوي كون العرض المقدم منها (أي الشاكي) هو أقل العروض سعراً والأفضل من الناحية الفنية وطلبت من الهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة وتصحيح الإجراءات.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1920) وتاريخ 2013/12/30م،

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

بوقف الاجراءات و الرد على الشكوى وموافاة الهيئة بالأوليات، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بالمذكرة رقم (4001225-2014176) بتاريخ (2014/1/7م) وتضمنت أنه تم توجيه مذكرة إلى شركة هواوي بإيقاف الإجراءات وأن أسباب استبعاد الشركة اليمنية للحاسبات تتلخص فيما يلي:

1. أن الشركة اليمنية للحاسبات لم تقدم بند Support & Warrants for a period of 24 months رقم (36) المحدد في جدول الكميات المطلوب من قبل المؤسسة.
2. لا توجد إمكانية مراقبة المحطات عن طريق DCC كون المحطة سوف تربط إلى محطات أخرى من شركة مختلفة بسبب عدم وجود توافق في DCC بين تلك الشركة وشركة فايبرهوم وبحسب تصور الشركة عن كيفية المراقبة أنه من الممكن الحاجة إلى تجهيزات إضافية مثل (Routers or modems) وبالتالي تحمل المؤسسة تكاليف تجهيزات إضافية.
3. أن الشركة لم تقدم كروت GFE1 من نوع MUL TIMODE كذلك لم تقدم PATCH CORD من نوع MUL TIMODE حيث كان عرض الشركة في جدول الكميات Single mode patch cord بينما شرط المؤسسة أن يكون MULTIMODE في البند رقم 1.3.7.
4. عدم مطابقة عرض الشركة للمواصفات في الشرط 2.1.4&1.5.1&1.5.4 الخاص بإثباتات الربط مع الشركات الأخرى ولم تقدم الشركة أي إثباتات بالربط رغم مراسلة الشركة بخصوص هذا الموضوع إلا أن الشركة لم تفي بوعدها في موافاة الجهة بشهادات ربط مع شركات أخرى مع العلم بأن هذا البند اهم بند في المناقصة بأكملها.
5. عدم مطابقة عرض الشركة لمواصفات الشرط 5.3.1 والخاص بـ Guarantee وهذا يعتبر من أهم بنود المؤسسة حيث قدمت الشركة ضمان لمدة سنتين على نفقة المؤسسة بالمخالفة لشرط المؤسسة بأن تكون فترة الضمان على نفقة الشركة الفائزة وقد أرفقت الجهة الوثائق التالية:

أ. محضر لجنة المناقصات الموقع بتاريخ 2013/12/12م والذي تضمن قرار لجنة المناقصات باستبعاد العطاء المقدم من الشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية (وذلك للأسباب المذكورة أعلاه) و بالإرساء على شركة هواوي الصينية بمبلغ 171,333.75 دولار كونه العرض الوحيد المستوفي للشروط المؤهلة والمقبولة فنيا وماليا على أن تلتزم شركة هواوي بضمان تلبية طلب شراء قطع الغيار في حالة الاحتياج وبنفس أسعار قطع الغيار المقدم في العرض الحالي بعد التخفيض لمدة عشرة سنوات.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

ii. تقرير لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي اضافة الى المراسلات المتبادلة بين الجهة و الشركة الشاكية بشأن العرض المقدم من الشركة

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، وبعد الجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي:

1 تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً .

2-أكدت الشركة الشاكية من خلال الاجتماع مع الشخص المفوض من قبلها بمتابعة الشكوى أنها لم ترفق شهادات الربط مع شركات أخرى وأنها أكتفت بالرد على الجهة بإمكانية الربط كما أكد ممثل الشركة

3-الشاكية أن موضوع الضمان يعتبر غير مبرر كونه سبق لها وان تعاملت مع الجهة بنفس الطريقة حيث كان يتم التفاوض مع الجهة حول ضمان الصيانة بعد توقيع العقود.

3- أكد المختصون في الجهة أن موضوع الربط مع شركات أخرى وخصوصا مع هواوي أمر مهم جدا وأن الشركة الشاكية لم توفر شهادات الربط خلال الفترة التي تم تحديدها وحتى يوم إقرار الجهة بالترسية على الشركة الموصى بالإرساء عليها كما اكدوا أن الشركة الشاكية لم تلتزم بضمان الصيانة لمدة عامين حيث حملت الجهة مسئولية دفع تكاليف ذلك البند الذي كان يستلزم استبعادها نتيجة ذلك.

4-من خلال مراجعة المراسلات بين الجهة والشركة الشاكية يتضح وجود ضعف في صياغة المراسلات من خلال عدم القدرة على تحديد ماهو مطلوب من الشركة بدقة ووضوح فمثلا في إحدى المذكرات الصادرة من الجهة إلى الشركة الشاكية تستفهم الجهة الشركة عن إمكانية الربط مع شركات أخرى فيتم الرد من الشركة الشاكية بأنه يمكن الربط مع شركات أخرى ومع ذلك يتم الرد من قبل الجهة أنه لايمكن الاعتماد على كلمة (يمكن) في إجراء التحليل الفني وكان على الجهة المطالبة بإثباتات بإمكانية الربط من أول مذكرة حيث أن عدم القدرة على صياغة المراسلات مع الشركة الشاكية خلق نوعاً من اللبس الأمر الذي اضطر الشركة الشاكية إلى رفع تظلم كونها أقل سعر بحسب اعتقادها.

5- تم التحقق من أن الشركة الشاكية ذكرت في وثائق العطاء المقدم منها أن الضمان سيكون لعامين من تاريخ صدور شهادة الاستلام المؤقت (أي قبل التركيب والتشغيل)وذلك في حال أن أي من المعدات أو جزء

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون:(967-1-211117) - فاكس :(967-1-539202) صندوق بريد:(4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :..... الرقم :.....

Date:..... التاريخ :.....

Res.:..... المرفقات :.....

منها فشل خلال فترة هذا الضمان حيث سيتم تغيير هذه المعدات أو أي منها على نفقة المشتري (بما فيها الضريبة ،وتكاليف النقل إلى الموقع الخ) الأمر الذي يعد مخالفاً لوثيقة المناقصة التي تشترط أن يكون الضمان على نفقة المورد حيث أن مفهوم أل Guarantee عبارة عن أتفاق لحماية حقوق المستهلك (أو المشتري) يتعهد فيه البائع باستبدال المنتج بأخر و هو ضمان محدد بفترة زمنية و لا يدفع فيه المستهلك (أو المشتري) أي نقود.

6- من خلال مراجعة جداول الكميات والأسعار أتضح أن الشركة الشاكية لم تسعر أحد البنود الرئيسية المحددة في وثائق المناقصة والمحدد بكلمة (Support and Warrants) والمقصود به الكفالة والتي هي عبارة عن أتفاق أشبه بالتأمين و يتعهد البائع بالتصليح فقط أو تغيير بعض الأجزاء حيث قد يضطر المستهلك (أوالمشتري) الى دفع بعض المال وقد ذكرت الشاكية في إحدى مذكراتها أنها مجانية ولم تشر الى ذلك في جدول الأسعار بالرغم من إشارتها إلى بعض البنود الأخرى أنها مجانية إضافة إلى أن الشركة الشاكية تتناقض في طرحها حيث من غير الممكن أن تكون الضمانة (Guarantee) لا تتم إلا بموجب دفع مبالغ مالية وتكون الكفالة (Warranty) بدون مقابل وفي حال تطبيق المادة (175 و) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات التي تنص على تسعير البنود الغير المسعرة وفقا لأعلى الأسعار المقدمة في العطاءات المتقدمة للمناقصة فإن عطاء الشركة الشاكية سيرتفع إلى 177,516 دولار ليصبح أعلى سعرا من الشركة الموصى بالإرساء عليها.

7- أرفقت الشركة الشاكية شهادة ربط مع شركات أخرى إلى الهيئة مؤرخة بتاريخ 2014/1/20م أي بعد قرار الإرساء ولم تقم بموافاة الجهة بها قبل الإرساء وانما كانت تؤكد في مذكراتها الموجة الى الجهة أنها ستوفرها في أقرب وقت ممكن الأمر الذي أعطى الجهة مبرراً لإستبعاد الشركة الشاكية.

8- بالنسبة للمبررات الفنية التي استدعت الجهة لاستبعاد الشركة الشاكية فبعد المراجعة واجتماع المهندس/ ميزر راجح مع المختصين في الجهة والشركة الشاكية أكد المهندس/ ميزر راجح صحة تلك المبررات والمتمثلة في أن عملية الربط ستتطلب تجهيزات إضافية وأن تأكيد الشركة الشاكية أنها ستقوم بتغطيتها على نفقتها الخاصة يعتبر غير ممكنا من الناحية الفنية.

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون الشاكية لم تلتزم بشروط المناقصة على النحو المبين في تقرير المكتب

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

الفني المدون أنفاً، ولذلك واستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، بشأن المناقصات و المزايدات والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

1- رفض الشكوى المقدمة من الشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية المحدودة ضد المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية لصحة الأسس التي بني عليها قرار الإستبعاد.
2- توجيه الجهة باستكمال الإجراءات .

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات يوم الاثنين 17 ربيع الثاني 1435هجرية، الموافق 2014/2/17 ميلادية.

القاضي عبدالرزاق سعيد الاكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

م. عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

ا. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

م. عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات و المزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye